

الحديث الضعيف وضوابطه
في المدرسة الحديثية بالمغرب والأندلس:
ابن عبد البر نموذجاً

د.ة. منى إزعرين



1
2
3
4
5
6
7
8
9
10
11
12
13
14
15
16
17
18
19
20
21
22
23
24
25
26
27
28
29
30
31
32
33
34
35
36
37
38
39
40
41
42
43
44
45
46
47
48
49
50
51
52
53
54
55
56
57
58
59
60
61
62
63
64
65
66
67
68
69
70
71
72
73
74
75
76
77
78
79
80
81
82
83
84
85
86
87
88
89
90
91
92
93
94
95
96
97
98
99
100
101
102
103
104
105
106
107
108
109
110
111
112
113
114
115
116
117
118
119
120
121
122
123
124
125
126
127
128
129
130
131
132
133
134
135
136
137
138
139
140
141
142
143
144
145
146
147
148
149
150
151
152
153
154
155
156
157
158
159
160
161
162
163
164
165
166
167
168
169
170
171
172
173
174
175
176
177
178
179
180
181
182
183
184
185
186
187
188
189
190
191
192
193
194
195
196
197
198
199
200
201
202
203
204
205
206
207
208
209
210
211
212
213
214
215
216
217
218
219
220
221
222
223
224
225
226
227
228
229
230
231
232
233
234
235
236
237
238
239
240
241
242
243
244
245
246
247
248
249
250
251
252
253
254
255
256
257
258
259
260
261
262
263
264
265
266
267
268
269
270
271
272
273
274
275
276
277
278
279
280
281
282
283
284
285
286
287
288
289
290
291
292
293
294
295
296
297
298
299
300
301
302
303
304
305
306
307
308
309
310
311
312
313
314
315
316
317
318
319
320
321
322
323
324
325
326
327
328
329
330
331
332
333
334
335
336
337
338
339
340
341
342
343
344
345
346
347
348
349
350
351
352
353
354
355
356
357
358
359
360
361
362
363
364
365
366
367
368
369
370
371
372
373
374
375
376
377
378
379
380
381
382
383
384
385
386
387
388
389
390
391
392
393
394
395
396
397
398
399
400
401
402
403
404
405
406
407
408
409
410
411
412
413
414
415
416
417
418
419
420
421
422
423
424
425
426
427
428
429
430
431
432
433
434
435
436
437
438
439
440
441
442
443
444
445
446
447
448
449
450
451
452
453
454
455
456
457
458
459
460
461
462
463
464
465
466
467
468
469
470
471
472
473
474
475
476
477
478
479
480
481
482
483
484
485
486
487
488
489
490
491
492
493
494
495
496
497
498
499
500
501
502
503
504
505
506
507
508
509
510
511
512
513
514
515
516
517
518
519
520
521
522
523
524
525
526
527
528
529
530
531
532
533
534
535
536
537
538
539
540
541
542
543
544
545
546
547
548
549
550
551
552
553
554
555
556
557
558
559
560
561
562
563
564
565
566
567
568
569
570
571
572
573
574
575
576
577
578
579
580
581
582
583
584
585
586
587
588
589
590
591
592
593
594
595
596
597
598
599
600
601
602
603
604
605
606
607
608
609
610
611
612
613
614
615
616
617
618
619
620
621
622
623
624
625
626
627
628
629
630
631
632
633
634
635
636
637
638
639
640
641
642
643
644
645
646
647
648
649
650
651
652
653
654
655
656
657
658
659
660
661
662
663
664
665
666
667
668
669
670
671
672
673
674
675
676
677
678
679
680
681
682
683
684
685
686
687
688
689
690
691
692
693
694
695
696
697
698
699
700
701
702
703
704
705
706
707
708
709
710
711
712
713
714
715
716
717
718
719
720
721
722
723
724
725
726
727
728
729
730
731
732
733
734
735
736
737
738
739
740
741
742
743
744
745
746
747
748
749
750
751
752
753
754
755
756
757
758
759
760
761
762
763
764
765
766
767
768
769
770
771
772
773
774
775
776
777
778
779
780
781
782
783
784
785
786
787
788
789
790
791
792
793
794
795
796
797
798
799
800
801
802
803
804
805
806
807
808
809
810
811
812
813
814
815
816
817
818
819
820
821
822
823
824
825
826
827
828
829
830
831
832
833
834
835
836
837
838
839
840
841
842
843
844
845
846
847
848
849
850
851
852
853
854
855
856
857
858
859
860
861
862
863
864
865
866
867
868
869
870
871
872
873
874
875
876
877
878
879
880
881
882
883
884
885
886
887
888
889
890
891
892
893
894
895
896
897
898
899
900
901
902
903
904
905
906
907
908
909
910
911
912
913
914
915
916
917
918
919
920
921
922
923
924
925
926
927
928
929
930
931
932
933
934
935
936
937
938
939
940
941
942
943
944
945
946
947
948
949
950
951
952
953
954
955
956
957
958
959
960
961
962
963
964
965
966
967
968
969
970
971
972
973
974
975
976
977
978
979
980
981
982
983
984
985
986
987
988
989
990
991
992
993
994
995
996
997
998
999
1000

ملخص البحث

اختلف العلماء في قبول الحديث الضعيف، وتعددت آراؤهم حول الأخذ به، فمنهم من رخص في روايته والعمل به في غير العقائد والأحكام، ومنهم من منع العمل به مطلقاً، وفريق اشترط شروطاً لجواز الاحتجاج به. ومن خلال هذه المداخلة سأعرض موقف محدثي الغرب الإسلامي من الحديث الضعيف، وسأوضح رأي ابن عبد البر حول حكم الاحتجاج به، وذلك من خلال النقاط التالية :

- ✓ تعريف الحديث الضعيف.
- ✓ موقف محدثي الغرب الإسلامي من الحديث الضعيف وضوابط الاحتجاج به.
- ✓ ابن عبد البر وموقفه من الحديث الضعيف من خلال حديث : «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً» : دراسة منهجية علمية.

الباحثة في سطور

د. منى إزعرين

- دكتوراه من جامعة عبد المالك السعدي بتطوان في موضوع: «تخريج الأحاديث الواردة في الدر المنثور في التفسير بالمأثور. للإمام جلال الدين السيوطي (ت 911هـ). من الآية 183 من سورة البقرة إلى الآية 216 منها».
- أستاذة باحثة بمركز عقبة بن نافع للدراسات والأبحاث حول الصحابة والتابعين بطنجة.
- واعظة تابعة للمجلس العلمي المحلي بمراكش، من سنة 2005م إلى سنة 2010م.

من أعمالها العلمية المنشورة:

- ✍ عائشة رضي الله عنها ومفسرو الغرب الإسلامي.
- ✍ المرأة بين التكريم الإلهي والأمثال الشعبية.

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد؛

يقول ابن حزم رحمه الله: «ما نقله الثقة عن الثقة كذلك حتى يبلغ به إلى النبي ﷺ، يخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبر عنه ونسبه... هذا نقل خصّ الله عز وجل به المسلمين دون سائر أهل الملل كلها»⁽¹⁾. وعن يزيد بن زريع قال: «لكل دين فرسان، وفرسان هذا الدين: أصحاب الأسانيد»⁽²⁾.

فهذه العبارات بصراحتهما أو بإشارتهما تدلّ على أنه لا بد من الإسناد في كل أمر من أمور الدين، وعليه الاعتماد، أعمّ من أن يكون ذلك الأمر من قبيل الأخبار النبوية، أو الأحكام الشرعية، أو المناقب والفضائل والمغازي والسير والفواضل، وغير ذلك من الأمور التي لها تعلق بالدين المتين والشرع المبين»⁽³⁾.

ولا يعنون بالإسناد: «حدثني فلان عن فلان» مجردا، بل يريدون ذلك لما تضمنه من معرفة الرجال الذين يحدث عنهم، حتى لا يُسند عن مجهول ولا مجرّح ولا عن متهم، ولا عمّن لا تحصل الثقة بروايته.. ليُعتمد عليه في الشريعة وتُسند إليه الأحكام»⁽⁴⁾.

فإن بيان التحسين والتصحيح والتضعيف بما يقتضيه النظر من الترجيح، بعد الموازنة

(1) الفصل في الملل والنحل (2/ 221).

(2) جامع الأصول (1/ 109).

(3) الأجوبة الفاضلة (ص 27).

(4) الاعتصام (2/ 15).

بين التعديل والتجريح، هو المقصد الأعلى، والغاية التي ليس وراءها غاية، والمطلب الذي ينبغي أن ترفع له أول راية، قبل كل ما يتعلق بالحديث من تفسير أو دراية، ومعلوم أن كل من له فضل رغبة إلى العمل بما ورد عنه ﷺ من قول وعمل إذا لم يقف على حقيقة حال المنقول ولا درى أهو صحيح أم حسن أم معلول فتر نشاطه، وانقبض انبساطه، لأنه لم يكن على ثقة، لتردده بين طرفي المخالفة والموافقة، ولفقده الإلماع بما يتميز به الاتباع من الابتداء⁽¹⁾.

ولما كان ذلك كذلك، اعتنى السلف الصالح بضبط الأسانيد وقيدوا منها كل شريد، وسبروا الرواة بين تجريح وتعديل، وسلكوا في تحرير المتن أقوم سبيل، ولا غرض لهم إلا الوقوف على الصحيح من أقوال المصطفى ﷺ وأفعاله ونفي الشبهة بتحقيق السند واتصاله⁽²⁾.

وقد حكى الحافظ أبو بكر ابن الخير الإشبيلي المالكي: اتفاق العلماء على أنه لا يصح لمسلم أن يقول: قال رسول الله ﷺ كذا، حتى يكون عنده ذلك القول مروياً ولو على أقل وجوه الروايات⁽³⁾، لقوله عليه الصلاة والسلام: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽⁴⁾.

قال الدارقطني: «توعد ﷺ بالنار من كذب عليه بعد أمره بالتبليغ عنه، ففي ذلك دليل على أنه إنما أمر أن يُبلغ عنه الصحيح دون السقيم، والحق دون الباطل، لا أن يُبلغ عنه جميع ما روي عنه. فمن حدث بجميع ما سمع من الأخبار المروية عن النبي ﷺ ولم يميز بين صحيحها وسقيمها وحقها من باطلها، بآء بالإثم، وخيف عليه أن يدخل في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ»⁽⁵⁾.

(1) نزل الأبرار بالعلم المأثور من الأدعية والأذكار للقنوجي (ص 3).

(2) قواعد التحديث (ص 58).

(3) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة لعلي القاري (ص 74).

(4) فتح الباري (6/496)/ رقم 3461/ كتاب أحاديث الأنبياء/ باب ما ذكر عن بني إسرائيل.

(5) الضعفاء والمتروكون للدارقطني (ص 9).

وقد أخبر الله نبيه ﷺ بما يكون بعده في أمته من الروايات الكاذبة، والأحاديث الباطلة⁽¹⁾، فقال: «سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آبائكم، فيآيأكم وإيأهم»⁽²⁾. فحذر النبي ﷺ منهم ونهى عن استماع أحاديثهم وعن قبول أخبارهم⁽³⁾.

ومن هنا كثرت عناية أئمتنا بأمر الدين، فحفظوا السنن على المسلمين.... حتى لا يتمكن زائع ولا مبتدع أن يزيد في سنة من سنن رسول الله ﷺ ألفا ولا واوا إلا أنكره، ونهوا عليه، وميزوا خطأ ذلك من صوابه، وحقه من باطله، وصحيحه من سقيمه... ولا نعلم أمة من الأمم قبل أمتنا حفظت عن نبيها، وحفظت على أمته من بعده من أمر دينها، ونفت عنه وعن شريعته التبديل والتحريف ما حفظت هذه الأمة من سنن نبيها ﷺ... فلو لا قيامهم بذلك وذبحهم عنه لقال من شاء من الزائعين ما شاء⁽⁴⁾.

ومن المباحث التي حظيت منهم بالعناية القصوى والبحث الدقيق: «الحديث الضعيف»، الذي أثار حكم العمل به اختلافا كبيرا بين العلماء، لاحتمال أن يكون راويه قد حفظه وأداه على وجهه الصحيح⁽⁵⁾.

قال الطيبي رحمه الله: «اعلم أن الخبر ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

- قسم يجب تصديقه: وهو ما نصّ الأئمة على صحته.

- وقسم يجب تكذيبه: وهو ما نصّوا على وضعه.

- وقسم يجب التوقف فيه، لاحتماله الصدق والكذب كسائر الأخبار، فإنه لا يجوز أن يكون كله كذبا، لأن العادة تمنع في الأخبار الكثيرة أن يكون كلّها كذبا مع كثرة روايتها واختلافهم، ولا أن يكون كلّها صدقا لأن النبي ﷺ قال: «سيكذب علي بعدي».

(1) نفسه (ص 11).

(2) صحيح مسلم (1/ 12) رقم 6، المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها.

(3) الضعفاء والمتروكون للدارقطني (ص 11).

(4) نفسه (ص 14 - 15) (بتصرف).

(5) منهج النقد (ص 291).

ولأن الأئمة كذبوا جماعة من الرواة، وحذفوا أحاديث كثيرة علموا كذبها فلم يعملوا بها، فلا تحل رواية موضوع لأحد علم حاله في أي معنى كان، إلا مقرونا ببيان وضعه، بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يُحتمل صدقها في الباطن⁽¹⁾.

والحديث الضعيف كما عرّفه ابن الصلاح، هو: «كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن»⁽²⁾.

واعترض عليه كثير من العلماء منهم: الحافظ ابن حجر حيث قال: «وما من صفة من صفات الحسن إلا وهي إذا انعدمت كان الحديث ضعيفاً، ولو عبّر بقوله: كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول لكان أسلم من الاعتراض وأخصر»⁽³⁾.

واختلفت أقوال العلماء في الأخذ بالضعيف إلى ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: لا يُعمل به مطلقاً سواءً في العقائد والأحكام، أو في المواعظ وفضائل الأعمال.

قال الكوثري رحمته الله: «والمنع من الأخذ بالضعيف على الإطلاق مذهب البخاري ومسلم وابن العربي - كبير المالكية في عصره - وأبي شامة المقدسي - كبير الشافعية في زمنه - وابن حزم الظاهري، والشوكاني، ولهم بيان قوي في المسألة لا يُهمَل»⁽⁴⁾.

فقد نُقل عن القاضي أبي بكر ابن العربي رحمته الله قوله: «إن ضعيف الأثر لا يُحتج به مطلقاً»⁽⁵⁾.

وقال ابن حزم رحمته الله: «نقل كافة عن كافة أو ثقة عن ثقة حتى يبلغ إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن في الطريق مجروحاً يكذب، أو غفلة أو مجهول الحال، فهذا أيضاً يقول به بعض

(1) الخلاصة في أصول الحديث (ص 68).

(2) مقدمة ابن الصلاح (ص 41).

(3) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (1/ 492).

(4) مقالات الكوثري (ص 59).

(5) النكت على ابن الصلاح للزركشي (2/ 318).

المسلمين، ولا يحلّ عندنا القول به ولا تصديقه ولا الأخذ بشيء منه»⁽¹⁾.

المذهب الثاني: جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً، إذا لم يكن في الباب غيره، فيما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام، وغيرهما. وذلك كالمواعظ والقصص وفضايا الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد⁽²⁾.

ومن نصّ على ذلك: عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك، والإمام أحمد حيث قال: «ضعيف الحديث أحبّ إلينا من رأي الرجال»⁽³⁾.

وتعقبه الشاطبي رحمته الله بقوله: «ظاهره يقتضي العمل بالحديث غير الصحيح، لأنه قدمه على القياس المعمول به عند جمهور المسلمين، بل هو إجماع السلف رضي الله عنهم فدلّ على أنه عنده أعلى رتبة في العمل من القياس.

والجواب عن هذا: أنه كلام مجتهد يحتمل في اجتهاده الخطأ والصواب، إذ ليس له على ذلك دليل يقطع العذر، فيمكن حمله على خلاف ظاهره، لإجماعهم على طرح الضعيف الإسناد، فيجب تأويله على أن يكون أراد به الحسن السند وما قاربه على القول بإعماله، أو أراد أنه خير من القياس لو كان مأخوذاً به، فكأنه يردّ القياس بذلك الكلام مبالغة في معارضة من اعتمده أصلاً حتى ردّ به الأحاديث، وقد كان رحمته الله تعالى يميل إلى نفي القياس، ولذلك قال: «ما زلنا نلعن أهل الرأي ويلعنونا حتى جاء الشافعي فمزج بيننا»، أو أراد بالقياس، القياس الفاسد الذي لا أصل له من كتاب ولا سنة ولا إجماع، ففضّل عليه الحديث الضعيف وإن لم يعمل به أيضاً، فإذا أمكن أن يُحمل كلام أحمد على ما يسوغ، لم يصح الاعتماد عليه في معارضة كلام الأئمة⁽⁴⁾.

(1) الفصل في الملل والنحل (2/ 222).

(2) مقدمة ابن الصلاح (ص 103).

(3) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع للسخاوي (ص 255 - 256).

(4) الاعتصام للشاطبي (2/ 16).

كما نقل أبو عبد الله ابن منده عن أبي داود صاحب السنن، وهو من تلامذة الإمام أحمد أنه يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره وأنه أقوى عنده من رأي الرجال، وكذا ذكر ابن حزم أن جميع الحنفية مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة رحمته الله، أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس⁽¹⁾.

وكأنهم يقولون: الأصل براءة الذمة من أحكام الحلال والحرام، فلا تثبت إلا بدليل صحيح، فلا يتساهل في طرده، وكذلك صفات الله تعالى، فإنه جناب رفيع لا يثبت إلا بدليل صحيح لما فيه من الخطر، بخلاف الترغيب والترهيب وفصائل الأعمال فالأمر فيها أخف⁽²⁾.

المذهب الثالث: التساهل في إيراد الأحاديث في الفضائل وإن كان فيها ضعفاً بشروط. قال القاسمي رحمته الله: «وهذا هو المعتمد عند الأئمة»⁽³⁾.

قال السخاوي رحمته الله: «وقد سمعت شيخنا مراراً يقول وكتبه لي بخطه: إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة:

- الأول: متفق عليه: أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه.

- الثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما لا يكون له أصل أصلاً.

- الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، لئلا ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله⁽⁴⁾.

هذا هو نص عبارة ابن حجر في المسألة، فيظهر من ذلك أن هذا ليس برأي مبتكر من ابن حجر، بل الشرط الأول مما اتفق عليه نقاد الحديث⁽⁵⁾.

(1) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيق للسخاوي (ص 255 - 256).

(2) توضيح الأفكار للصنعاني (2/ 111).

(3) قواعد التحديث (ص 165).

(4) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيق للسخاوي (ص 255).

(5) مقالات الكوثري (ص 58).

ومن نصّ على ذلك من علماء الغرب الإسلامي:

* عبد الحق الإشبيلي (ت 581 هـ)، حيث قال: «وإنما أعلّل من الحديث ما كان فيه أمر أو نهى، أو يتعلق به حكم، وأما ما سوى ذلك فربما كان في بعضها سمح، وليس منها شيء عن متفق على تركه فيما أدري⁽¹⁾».

* أبو الحسن ابن الحصار الأندلسي (ت 611 هـ): حيث قال: «إن للمحدثين أغراضا في طريقهم احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط، ولا يلزم الفقهاء اتباعهم على ذلك، كتعليقهم الحديث المرفوع بأنه روي موقوفا أو مرسلا، وكطعنهم في الراوي إذا انفرد بالحديث أو بزيادة فيه أو لمخالفته من هو أعدل منه، أو أحفظ. وقد يعلم الفقيه صحّة الحديث بموافقة الأصول، أو آية من كتاب الله تعالى فيحمله ذلك على قبول الحديث والعمل به واعتقاد صحته، وإذا لم يكن في سنده كذاب فلا بأس بإطلاق القول بصحته إذا وافق كتاب الله تعالى وسائر أصول الشريعة⁽²⁾».

* أبو الحسن ابن القطان (ت 628 هـ): قال ابن حجر: «وقد صرح أبو الحسن ابن القطان أحد الحفاظ النقاد من أهل المغرب، بأن هذا القسم لا يُحتجّ به كله، بل يُعمل به في فضائل الأعمال، ويُتوقف عن العمل به في الأحكام إلا إذا كثرت طرقه أو عضده اتصال عمل أو موافقة شاهد صحيح أو ظاهر القرآن. قال ابن حجر: وهذا حسن قوي رايق ما أظن منصفاً يأباه⁽³⁾».

* الإمام الشاطبي (ت 790 هـ): قال رحمه الله: «كل مرغّب فيه، إن ثبت حكمه أو مرتبته في المشروعات من طريق صحيح، فالترغيب بغير الصحيح مُغتفر، وإن لم يثبت إلا من حديث الترغيب فاشترط الصحّة أبداً، وإلا خرجت عن طريق القوم المعدودين في أهل الرسوخ⁽⁴⁾».

(1) الأحكام الوسطى (1/68).

(2) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث للدكتور حمزة المليباري (ص 38).

(3) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (1/402).

(4) الاعتصام (2/23).

موقف الحافظ ابن عبد البر من الحديث الضعيف:

قال السيوطي رحمته الله: «المقبول: ما تلقته العلماء بالقبول، ولم يكن له إسناد صحيح، فيما ذكره طائفة، منهم ابن عبد البر. ومثله بحديث جابر رضي الله عنه: «الدينار أربعة وعشرون قيراطاً»⁽¹⁾.

قال ابن عبد البر: «وهذا الحديث وإن لم يصحَّ إسناده ففي قول جماعة العلماء به، وإجماع الناس على معناه، ما يغني عن الإسناد فيه»⁽²⁾.

وقال عقب حديث: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»: «وهذا إسناد، وإن لم يُخرجه أصحاب الصّحاح، فإن فقهاء الأمصار وجماعة من أهل الحديث متفقون على أن ماء البحر طهور، بل هو أصل عندهم في طهارة المياه الغالبة على النجاسات المستهلكة لها، وهذا يدل على أنه حديث صحيح المعنى، يُتلقى بالقبول والعمل الذي هو أقوى من الإسناد المنفرد»⁽³⁾.

قال الزركشي: «وظاهر كلام ابن عبد البر أن الصحة توجد أيضاً من تلقي أهل الحديث بالقبول والعمل به، وإن لم يوقف له على إسناد صحيح»⁽⁴⁾.

وأورد ابن عبد البر حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هلاك أمتي في القدرية والعصبية والرواية عن غير ثبت».

فقال: «وهو إسناد فيه ضعف لا تقوم به حجة، ولكن ذكرناه ليعرف، والحديث الضعيف لا يدفع وإن لم يحتج به، ورُبَّ حديث ضعيف الإسناد صحيح المعنى»⁽⁵⁾.

وأورد حديث طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له».

(1) البحر الذي زخر للسيوطي (1/326).

(2) التمهيد (20/145).

(3) الاستذكار (2/98).

(4) النكت على ابن الصلاح للزركشي (1/109).

(5) التمهيد (1/58).

قال: «لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، ولا أحفظه بهذا الإسناد مسندا من وجه يحتاج بمثله.

ثم قال: «وأحاديث الفضائل لا يُحتاج فيها إلى من يُحتجّ به»⁽¹⁾.

وقال عقب حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أدّى الفريضة، وعلم الناس الخير، كان فضله على المجاهد العابد كفضلي على أدناكم رجلا، ومن بلغه عن الله فضلٌ فأخذ بذلك الفضل الذي بلغه، أعطاه الله ما بلغه وإن كان الذي حدثه كذبا».

قال ابن عبد البر: «هذا الحديث ضعيف لأن أبا معمر عباد بن عبد الصمد انفرد به، وهو متروك الحديث، وأهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كل، وإنما يتشدّدون في أحاديث الأحكام»⁽²⁾.

ومن خلال هذه الأقوال، يتبين أن الحافظ ابن عبد البر يذهب إلى الاحتجاج بالحديث الضعيف في الفضائل ويتورع عنه في الأحكام. سالكا بذلك المذهب المعتمد عند الأئمة في العمل بالحديث الضعيف.

هذا وقد نُقل عن جماعة من العلماء القول بالإجماع على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، منهم:

- الحافظ ابن عبد البر: قال رحمته الله: «وأهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كل، وإنما يتشدّدون في أحاديث الأحكام»⁽³⁾.

- علي القاري: قال في رسالته (الخط الأوفر في الحج الأكبر) بعد ذكر حديث: «أفضل الأيام يوم عرفة، إذا وافق يوم الجمعة فهو أفضل من سبعين حجة»: أما ما ذكره بعض المحدثين في إسناد هذا الحديث أنه ضعيف، فعلى تقدير صحته لا يضرّ المقصود، فإن

(1) نفسه (6/39).

(2) جامع بيان العلم وفضله (ص 103).

(3) نفسه (ص 103).

الحديث الضعيف معتبر في فضائل الأعمال عند جميع العلماء من أرباب الكمال⁽¹⁾.

- ابن حجر الهيتمي المكي: قال رحمه الله: «قد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، لأنه إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد أعطي حقه من العمل، وإلا لم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم ولا ضياع حق للغير»⁽²⁾.

- الإمام النووي: قال رحمه الله: «وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال»⁽³⁾.

قال الشيخ الشَّبرَحِيَّتِي المالكي في (الفتوحات الوهية بشرح الأربعين حديثاً)⁽⁴⁾: «في ذكر الاتفاق نظر، لأن ابن العربي قال: إن الحديث الضعيف لا يُعمل به مطلقاً».

إلا أن المتبع لأقوال القاضي أبي بكر بن العربي رحمه الله في مصنفاته يتبين له أنه يميل إلى جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال.

فيقول في «كتاب التفسير» معلقاً على خبر «هاروت وماروت»: «وإنما سُقنا هذا الخبر لأن العلماء رَوَوْه ودَوَّنَوْه فخشينا أن يقع لمن يضل به».

وتحقيق القول فيه أنه لم يصحَّ سنده، ولكنه جائز كله في العقل لو صحَّ في النقل، وليس بممتنع أن تقع المعصية من الملائكة ويوجد منهم خلاف ما كُلفوه، وتُخلق فيهم الشهوات، فإن هذا لا ينكره إلا رجلاً: أحدهما: جاهل لا يدري الجائز من المستحيل، والثاني: من شَمَّ ورد الفلاسفة»⁽⁵⁾.

وقال رحمه الله بعد أن أورد حديث: عائشة رضي الله عنها: «كان لرسول الله ﷺ خرقَةٌ يستنشف بها بعد الوضوء».

(1) نقلاً عن الأجوبة الفاضلة (ص 37).

(2) نفسه (ص 42).

(3) شرح متن الأربعين النووية (ص 5).

(4) (ص 35).

(5) أحكام القرآن (1/ 46).

وحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: «رأيت النبي ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه». فقال ﷺ: «هذان خبران لم يصحّا، وفي الصحيح عن ميمونة رضي الله عنها أن النبي ﷺ اغتسل عندها فناولته المنديل فردّه».

قال: «اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال. ثم قال: والصحيح: جواز التنشّف بعد الوضوء، وأما حديث ميمونة فهو حكاية حال وقضية في عين»⁽¹⁾. وقال في تعليقه على حديث «التّشميت إذا زاد على الثالثة»: روى أبو عيسى حديثا مجهولا: «إن شئت شمتّه وإن شئت فلا»، وهو وإن كان مجهولا فإنه يستحب العمل به لأنه دعاء بخير وصلة للجلّيس وتودّد له»⁽²⁾.

وبهذا يتضح أن مذهب القاضي أبي بكر ابن العربي المالكي رحمهما الله تعالى كمذهب عامة أهل العلم، وهو جواز رواية الحديث الضعيف وجواز العمل به ما لم يكن ضعفه شديدا، كالموضوع والمتروك ونحوهما⁽³⁾.

- أما ابن حزم الأندلسي، فالظاهر من أقواله: تقديم الحديث الضعيف على القياس والرأي، إذ يقول: «وإذا سأل عن أعلم أهل بلده بالدين: هذا صاحب حديث عن النبي ﷺ وهذا صاحب رأي وقياس، فليسأل صاحب الحديث ولا يحلّ له أن يسأل صاحب الرأي أصلا».

قال: وبرهان ذلك.. أن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سألت أبي عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيه إلا صاحب حديث لا يعرف صحيحه من سقيمه وأصحاب الرأي، فتتزل به النازلة من يسأل؟ فقال أبي: يسأل صاحب الحديث ولا يسأل صاحب الرأي، ضعيف الحديث أقوى من رأي أبي حنيفة»⁽⁴⁾.

(1) عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي (69/1) وما بعدها.

(2) نفسه (205/10).

(3) خطورة مساواة الضعيف بالموضوع (ص 84).

(4) المحلى (68/1).

وأما قوله رحمته الله: «إن مما غلط فيه بعض أصحاب الحديث أن قال: فلان يُحتمل في الرقائق، ولا يُحتمل في الأحكام».

فقال: وهذا باطل، وذلك أنه لا يخلو كل أحد في الأرض من أن يكون فاسقاً أو غير فاسق، فإن كان غير فاسق كان عدلاً، ولا سبيل إلى مرتبة الثالثة⁽¹⁾.

فردّه قوله رحمته الله في (المحلى)⁽²⁾ بعد أن ساق حديث الحسن بن علي رضي الله عنه في القنوت فقال: «القنوت: ذكر الله تعالى ودعاء ونحن نحبه، وهذا الأثر وإن لم يكن مما يُحتج بمثله فلم نجد فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره، وقد قال أحمد بن حنبل رحمته الله: ضعيف الحديث أحب إلينا من الرأي..

قال علي: وبهذا نقول.

وقد جاء عن عمر رضي الله عنه القنوت بغير هذا، والمسند أحب إلينا».

والذي يظهر بعد التأمل، هو وقوع الاتفاق على قبول الضعيف في ثبوت الاستحباب وجوازه، فإذا دلّ حديث ضعيف على استحباب شيء أو جوازه، ولم يدلّ دليل آخر صحيح عليه، وليس هناك ما يعارضه ويُرجح عليه، قبل ذلك الحديث وجاز العمل بما أفاده والقول باستحباب ما دلّ عليه أو جوازه⁽³⁾.

تقوية الحديث الضعيف

ذهب أهل الحديث إلى تقوية الأحاديث الضعيفة التي تتعدد طرقها وتختلف مخارجها، وشذّ ابن حزم عن الجمهور، فقال: «لو بلغت طرق الضعيف ألفاً لا يقوى، ولا يزيد انضمام الضعيف إلى الضعيف إلا ضعفاً»⁽⁴⁾.

(1) الإحكام في أصول الأحكام (1/ 143).

(2) (4/ 148).

(3) ظفر الأمانى بشرح مختصر الشریف الجرجاني للكنوي (ص 198) (بتصرف).

(4) النكت على ابن الصلاح للزركشي (1/ 322).

ويعارض هذا، قول ابن حزم نفسه في (الإحكام في أصول الأحكام)⁽¹⁾ حيث قال: «وقد علّل قوم أحاديث بأن رواها ناقلها عن رجل مرة، وعن رجل مرة أخرى.

قال: وهذا قوة للحديث وزيادة في دلائل صحته، ودليل على جهل من جرّح الحديث بذلك، وذلك نحو أن يروي الأعمش الحديث عن سهيل عن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، ويرويه غير الأعمش عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد.

قال: وهذا لا مدخل للاعتراض به لأن في الممكن أن يكون أبو صالح سمع الحديث من أبي هريرة، ومن أبي سعيد، فيرويه مرة عن هذا ومرة عن هذا، ومثل هذا لا يتعلل به في الحديث إلا جاهل أو معاند، ونحن نفعل هذا كثيرا لأننا نروي الحديث من طرق شتى، وهذا قوة للحديث لا ضعف، وكل دعوى بلا برهان فهي ساقطة».

وليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، قال ابن الصلاح: «بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك، بأن يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متّهما بالكذب أو كون الحديث شاذّا»⁽²⁾.

ومن الأمثلة على ذلك: الحديث المشهور: «من حفظ على أمتي أربعين حديثا»، فقد رُوي من طريق ثلاثة عشرة من الصحابة: علي بن أبي طالب، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وأبو أمامة، وابن عباس، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وجابر بن سمرة، وأنس بن مالك، ونُويّرة، رضي الله عنهم.

(1) (1/ 149).

(2) مقدمة ابن الصلاح (ص 34).

ومن روايات متنوعة أخرجها ابن الجوزي في (العلل المتناهية)⁽¹⁾ ويّتنّ ضعفها، وقال: «هذا حديث لا يصحّ عن رسول الله ﷺ».

وقال الشيخ إبراهيم الشَّبرَخيتي المالكي: «وأما ذكر ابن الجوزي له في الموضوعات فهو تساهل منه، والصواب أنه ضعيف لا موضوع»⁽²⁾.

وأفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزء مفرد، وقال ابن حجر العسقلاني: «وقد لخصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء ثم جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علّة قاذحة»⁽³⁾.

وذكره القاضي عياض في (الإلماع)⁽⁴⁾ في باب «شرف علم الحديث وشرف أهله»، وسكت عنه ولم يشر إلى ضعفه.

وأخرجه الحافظ ابن عبد البر في (جامع بيان العلم)⁽⁵⁾ من طريق:

- عمرو بن الحُصَيْن عن أبي عُلَاقَة عن خُصَيْف عن مُجَاهِد عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً فيما ينفعهم في أمر دينهم بعثه الله يوم القيامة، يعني فقيها عالماً».

- عمرو بن الأَزهَر عن أَبَان بن أَبِي عِيَّاش عن أَنَس بن مَالِك بلفظ: «ما من مسلم يحفظ على أمتي أربعين حديثاً يُعَلِّمُهُمْ بها أمر دينهم إلا جيء به يوم القيامة ف قيل له: اشفع لمن شئت».

- أبي الحسن يعقوب بن إِسْحَاق العَسْكَلَانِي عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عُمَر الطُّوسِي عن عَلِيّ بن حَجَر عن إِسْحَاق بن نَجِيح عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح

(1) انظر: (1/119) وما بعدها.

(2) الفتوحات الوهبية (ص 31).

(3) تلخيص الحبير (3/202).

(4) (ص 22 - 23).

(5) انظر: (1/192) وما بعدها.

عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت له شفيعاً يوم القيامة».

- عبد المجيد بن أبي رَوَادٍ عن أبيه عن عطاء عن ابن عباس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه بلفظ: «من تعلم أربعين حديثاً من أمر دينه، بعثه الله في زُمرَةِ الفقهاء والعلماء».

- علي بن يعقوب بن سُويد عن إبراهيم بن عثمان بن سعيد بن منصور عن محمد ابن عوف بن سفيان الطائي عن يحيى بن عثمان بن كثير بن دينار عن بَقِيَّة عن المُعلَى عن السُّدي عن أنس بن مالك بلفظ: «من حمل من أمتي أربعين حديثاً، لقي الله يوم القيامة فقيها عالماً».

وقال: «علي بن يعقوب بن سُويد ينسبونه إلى الكذب ووضع الحديث، وإسناد هذا الحديث كله ضعيف».

- يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد بن حَجَر العسقلاني عن أبي أحمد مُحمَّد بن مُخلَّد بن زُنْجَوِيَّة عن يحيى بن عبد الله بن بُكير عن مالك بن أنس عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ:

«من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة حتى يؤديها إليهم، كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة».

قال أبو عمر: «هذا أحسن إسناد جاء به هذا الحديث، ولكنه غير محفوظ ولا معروف من حديث مالك، ومن رواه عن مالك فقد أخطأ عليه، وأضاف ما ليس من روايته إليه».

- أبي علي سعيد بن عثمان بن السَّكَن عن يحيى بن محمد بن صَاعِد عن سَعْدَان بن نَصْر عن خالد ابن إسماعيل المدني عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ:

«من تعلّم من أمتي أربعين حديثاً يفقه بها في دينه كان فقيها عالماً».

قال أبو علي ابن السَّكَن: «خالد بن إسماعيل أبو الوليد المخزومي منكر الحديث، روى عن هشام ابن عروة وعبيد الله بن عمر وجماعة أحاديث لا يتابع عليها».

قال أبو علي: «وليس يُروى هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجه ثابت». وقال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ: «وأنفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه»⁽¹⁾.

وقال الشيخ الشَّبرَحِيتي المالكي: «والحديث إذا اشتدَّ ضَعْفُهُ لَا يُعْمَلُ بِهِ وَلَا فِي الْفَضَائِلِ كَمَا قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ وَغَيْرُهُ، وَحِينَئِذٍ فَكَيْفَ عَمِلَ بِهِ جَمْعٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ اتَّبَعُوا أَنْفُسَهُمْ فِي تَخْرِيجِ الْأَرْبَعِينَ اعْتِمَادًا عَلَيْهِ؟»⁽²⁾.

وما هذه الأربعين حديثاً التي من حفظها من كتب العلم على أمة محمد ﷺ كان له هذا الأجر، والفضل العظيم؟⁽³⁾.

قال الآجري رَحِمَهُ اللهُ: «اعلم رحمنا الله وإياك، أني أجلت فكري فيها سألت عنه، فلم أجد لهذا الحديث وجهاً يحتمل إلا وجه واحد. فإن قيل: وما هو؟»

قيل: كان الناس على عهد رسول الله ﷺ يقدمون عليه من آخر العرب البعيدة، والقُرَى البعيدة واليسيرة من كل حي فيسلمون ويتعلمون مما يجب عليهم في الوقت ثم ينصرفون إلى أحياءهم وإلى قُراهم فيعلمونهم من أمر الإسلام ومما حلَّ لهم وما حُرِّمَ عليهم فيقولون لهم: قال لنا النبي ﷺ كذا وأمر بكذا ونهى عن كذا... فكأنه والله أعلم، حثَّهم على أن يحفظوا عنه أربعين حديثاً من أمر دينهم يبعثهم على طلب الزيادة لعلم ما يجب عليهم. والله أعلم.

فهذا وجه هذا الحديث عندي لا أعلم له وجهاً غيره، وذلك أن سنن رسول الله ﷺ كثيرة في كل معنى، لا يسع كثير من الناس حملها»⁽⁴⁾.

(1) شرح متن الأربعين النووية (ص 4).

(2) الفتوحات الوهية (ص 31).

(3) كتاب الأربعين حديثاً للآجري (المقدمة ص 402).

(4) نفسه (ص 404).

وقد صنف العلماء في هذا الباب ما لا يُحصى من المصنفات واختلفت مقاصدهم في تأليفها وجمعها وترتيبها، فمنهم من اعتمد على ذكر أحاديث التوحيد وإثبات الصفات، ومنهم من قصد ذكر أحاديث الأحكام، ومنهم من اقتصر على ما يتعلق بالعبادات، ومنهم من اختار حديث المواعظ والرقائق، ومنهم من قصد إخراج ما صحّ سنده وسلم من الطّعن، ومنهم من قصد ما علا إسناده، ومنهم من أحبّ تخريج ما طال متنه وظهر لسامعه حين يسمعه حسنه إلى غير ذلك، وسمّى كل واحد منهم كتابه بكتاب الأربعين⁽¹⁾.

فأولهم: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك المروزي، وبعده أبو عبد الله محمد بن أسلم الطوسي وأحمد بن حرب الزاهد، وأبو محمد الحسن بن سفيان النسوي وأبو بكر محمد بن أبي علي، ومحمد بن عبد الله الجوزقي، والحاكم أبو عبد الله التيسابوري، ومحمد بن الحسين السلمي، وأبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، وإسماعيل بن عبد الرحمن الصّابوني، وأبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري، وأبو القاسم القشيري.

قال ابن الجوزي: «وخلق كثير، وأكثرهم لا يعرف علل الحديث. فإنّا قد ذكرنا عن الدارقطني أنه قال: لا يثبت منها شيء، ومنهم من تسامح بعد العلم لحثّ الخير»⁽²⁾.

وقد سار علماء الغرب الإسلامي على نهج سابقهم فألفوا في هذا الباب مصنفات عديدة منها⁽³⁾:

* الأربعون حديثاً في الحشر وأهوال النّشر. ليوسف بن عبد الله بن عياذ الرّبي (ت 575هـ).

* الأربعون حديثاً عن أربعين شيخاً من رجال الأندلس، من أربعين مصنفاً من تصنيف مشايخ الأندلس، لأربعين عالماً من أربعين طريقاً، إلى أربعين تابعاً عن أربعين صحابياً، بأربعين اسماً من أربعين قبيلة في أربعين باباً. لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن

(1) كشف الظنون (1/52).

(2) العلل المتناهية (1/128) وما بعدها.

(3) انظر: تراث المغاربة في الحديث النبوي (ص 44) وما بعدها.

الأبّار القضاعي البكّسي (ت 658 هـ). قال الذهبي: «رأيت له أوهاماً في تيك (الأربعين) نبّهت عليها»⁽¹⁾.

* الأربعون حديثاً عن أربعين امرأة من الصحابيّات. لأحمد بن أبي القاسم بن وداعة النّفزي الرّندي (ت 738 هـ).

* الأربعون حديثاً التي رويتها عن الأمراء والشيّوخ الذين رووا عن الملوك والأمراء، والشيّوخ الذين رووا عن الملوك والخلفاء القريب عهدهم. لإبراهيم بن عبد الله بن الحاج النّميري الغرناطي (ت 768 هـ).

* الأربعون حديثاً في الأصول والفروع والرقائق. لأحمد بن محمد بن عجيبة الأنجري (ت 1224 هـ).

* الأربعون حديثاً من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر. لمحمد حبيب بن عبد الله الجكني الشنقيطي (ت 1363 هـ).

* الأربعون المتتالية بالأسانيد العالية. لأحمد بن محمد بن الصّدّيق الغماري (ت 1380 هـ).

* الأربعون حديثاً التي عزيت إلى كتب لم توجد فيها. لمحمد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني (ت 1382 هـ).

وغيرها من المؤلفات التي تباينت الأغراض التي تناولوها فيها، واتفقت النيات في تحصيل الثواب والأجر بنشرها.

والله المستعان، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه المصطفى وعلى صحبه الأخيار وعلى من اقتفى أثرهم واتبع هداهم.

(1) سير أعلام النبلاء (23/338).

لائحة المراجع والمصادر

1. الأجوبة الفاضلة للأسئلة العاشرة الكاملة للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي (ت 1304 هـ). علق عليه: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية. الطبعة الثانية: 1404 هـ - 1984 م.
2. أحكام القرآن. لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت 543 هـ). راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية. بيروت لبنان.
3. الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ. للحافظ المحدث: أبي محمد عبد الحق الأزدي الإشبيلي «ابن الخراط» (582 هـ). تحقيق: حمدي السلفي. صبيحي السامرائي. مكتبة الرشد الرياض. 1416 هـ - 1995 م.
4. الإحكام في أصول الأحكام. لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت 456 هـ). طبعة محققة عن النسخة الخطية وقوبلت على النسخة التي حققها أحمد محمد شاكر.
5. الاستذكار الجامع لمذاهب الفقهاء والأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار. للحافظ: أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري الأندلسي (ت 463 هـ). وثق أصوله وخرج نصوصه الدكتور: عبد المعطي أمين قلعي. دار قتيبة للطباعة والنشر. الطبعة الأولى: القاهرة 1414 هـ - 1993 م.
6. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى. لنور الدين علي ابن محمد المشهور بالملا علي القاري. حققه وعلق عليه: محمد بن لطفي الصباغ. المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية: 1406 هـ - 1986 م.
7. الاعتصام لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت 790 هـ). ضبط نصّه وقدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. مكتبة التوحيد.
8. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع. للقاضي عياض بن موسى اليحصبي

- (ت544هـ). تحقيق: السيد أحمد صقر. الطبعة الأولى: 1389هـ - 1970م. الناشر: دار التراث القاهرة. المكتبة العتيقة تونس.
9. البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر. للحافظ جلال الدين السيوطي (911هـ) تحقيق ودراسة: أبي أنس أنس بن أحمد الأندونوسي. مكتبة الغرباء الأثرية.
10. تراث المغاربة في الحديث النبوي وعلومه. لمحمد بن عبد الله التليدي. دار البشائر الإسلامية. الطبعة الأولى: 1416هـ - 1995م.
11. تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. لأبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني الشافعي. اعتنى به: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب. مؤسسة قرطبة. الطبعة الأولى: 1416هـ - 1995م.
12. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. لابن عبد البر الأندلسي (ت463هـ). تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري. 1387هـ - 1967م.
13. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار. لمحمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني (ت1182هـ). حققه: محمد محي الدين عبد الحميد. المكتبة السلفية. المدينة المنورة.
14. جامع الأصول في أحاديث الرسول. لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت606هـ). تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط. مكتبة الحلواني. مطبعة الملاح. مكتبة دار البيان. الطبعة الأولى.
15. جامع بيان العلم وفضله. لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت463هـ). تحقيق: أبو الأشبال الزهيري. دار ابن الجوزي.
16. خطورة مساواة الضعيف بالموضوع. للدكتور خليل بن إبراهيم ملا خاطر العزامي. الطبعة الأولى: 1428هـ.
17. الخلاصة في أصول الحديث. للحسين بن عبد الله الطيّبي (ت743هـ). المحقق: صبيح جاسم السامرائي. دار النشر: عالم الكتب. بيروت. 1405هـ - 1985م. الطبعة الأولى.

18. سير أعلام النبلاء لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ). أشرف على تحقيقه: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. الطبعة الثالثة: 1405هـ - 1985م.
19. شرح متن الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية. ليحيى بن شرف الدين النووي (ت676هـ). مكتبة دار الفتح بدمشق. الطبعة الرابعة: 1404هـ - 1984م.
20. صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى: 1412هـ - 1991م.
21. ظفر الأمانى بشرح مختصر الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث. للشيخ محمد عبدالحى اللكنوي الهندي (ت1304هـ). اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. الطبعة الثالثة: بيروت. 1416هـ.
22. عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي. للإمام ابن العربي المالكي (ت543هـ). دار الكتب العلمية.
23. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية. للحافظ الإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت597هـ). قدم له وضبطه: الشيخ خليل الميس. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى: 1403هـ - 1983م.
24. علوم الحديث. لابن الصلاح أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت643هـ). تحقيق وشرح: نور الدين عتر. دار الفكر. 1406هـ - 1986م.
25. فتح الباري شرح الجامع الصحيح للبخاري. لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ). تحقيق: عبد القادر شيبه الحمد.
26. الفتوحات الوهبية بشرح الأربعين حديثاً. للشيخ إبراهيم بن مرعي الشيرخيتي المالكي. المطبعة الخيرية. مصر. الطبعة الأولى: 1340هـ.
27. الفصل في الملل والأهواء والنحل. لأبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الظاهري (ت456هـ). تحقيق: الدكتور محمد إبراهيم نصر والدكتور عبد الرحمن عميرة. دار الجيل بيروت.

28. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث. لمحمد جمال الدين القاسمي (ت1332هـ). قدم له: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط. حققه وعلق عليه: مصطفى شيخ مصطفى. مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى: 1425هـ - 2004م.
29. القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (902هـ). دار الريان للتراث.
30. كتاب الأربعين حديثاً. للإمام أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري الشافعي (ت360هـ). تحقيق: محمد بن الحسن إسماعيل. قدم له: الدكتور كمال عبد العظيم العناني. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى: 1416هـ - 1995م.
31. كتاب الضعفاء والمتروكين للإمام علي بن عمر الدارقطني (385هـ). تحقيق: محمد ابن لطفي الصباغ. المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى: 1400هـ - 1980م.
32. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة. عن بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين ورفعت بيلكه الكليسي. دار إحياء التراث العربي. بيروت لبنان.
33. المحلى. لأبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الظاهري (ت456هـ). تحقيق: أحمد محمد شاكر. مطبعة النهضة. مصر.
34. مقالات الكوثري. لمحمد زاهد الكوثري (1271هـ). المكتبة التوفيقية. مصر.
35. منهج النقد في علوم الحديث. للدكتور: نور الدين عتر. دار الفكر. الطبعة الثانية: 1399هـ - 1979م.
36. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليقها. للدكتور: حمزة عبد الله المليباري. دار ابن حزم. الطبعة الثانية: 1422هـ - 2001م.
37. نزل الأبرار بالعلم المأثور من الأدعية والأذكار. للقنوجي. طبعة دار المعرفة. الطبعة الثانية.

38. النكت على كتاب ابن الصلاح. لابن حجر العسقلاني (ت 852هـ). تحقيق ودراسة: الدكتور: ربيع بن هادي عمير. الطبعة الأولى: 1404هـ - 1984م.
39. النكت على مقدمة ابن الصلاح. للإمام بدر الدين أبي عبد الله الزركشي الشافعي (ت 794هـ). تحقيق الدكتور: زين العابدين بلافريج. مكتبة أضواء السلف. الرياض. الطبعة الأولى: 1419هـ - 1998م.